

الاستنباط عند الدكتور البوطي: دراسة تطبيقية

THE DERIVATION OF HUKM (RULINGS) FROM THE PERSPECTIVE OF DR. AL-BOUTI: A CASE STUDY

ميثاق صادق محمود المليكي^١

^١ قسم الفقه وأصوله، جامعة ملايا

ملخص البحث

يهدف البحث إلى التعرف على نبذة مختصرة عن الشهيد البوطي، ثم دفع ما قد يتوهمه البعض أن الاستنباط إنما يكون في الأحكام الفقهية، وذلك لبيان شمولية الاستنباط في الأحكام الفقهية، والعقيدة، والآداب، والسلوك، ثم يهدف أيضا إلى فهم كيفية الطريقة التي سار عليها البوطي في استنباطه للأحكام، وذلك من خلال استقراء الأحكام والمواقف والسلوكيات التي كان يستنبط من خلالها الأحكام الشريعة. وقد سلك الباحث المنهج التحليلي التطبيقي، وقد توصل الباحث إلى جملة من النتائج التي تتعلق باستنباط الأحكام، كعدم وجود الحرج على الباحث إن أراد أن يستنبط الحكم الشرعي إن توفرت لديه وسائل الاجتهاد، وتوفير السهولة واليسر للباحث والقارئ وذلك من خلال الاطلاع على المسائل المستنبطة عند البوطي، فقد كان يبدأ بذكر الدليل أو الواقعة ثم يتطرق إلى الاستنباط من ذلك الدليل أو الواقعة.

الكلمات المفتاحية: الاستنباط، الأحكام، الاجتهاد، الحرج، الواقعة.

Abstract

This study aims at providing a brief background of the late Shaykh Dr. al-Butiyy, and evading some people's confusion about him on the inference and deduction in the fiqh rulings, which illustrates the comprehensiveness of deduction in light of fiqh, creed, manners, and conduct rulings. The study also attempts to comprehend the methods followed by al-Butiyy in inferring Sharia verdicts. The researcher employs the applied analytical method whereby the researcher is able to highlight a number of results related to deduction of rulings such as lifting discomfiture incurred upon the researcher if he is granted all the means to elicit verdicts, as well as the provision of easiness and facility for the reader and researcher through understanding the issues inferred by al-Butiyy who was in the habit of supporting the evidence or incident, and then dealing with what can be deducted thereof.

Keywords: Derive, rulings, ijtiḥad, difficulty, incident.

المقدمة

من خلال اطلاع الباحث على مؤلفات الشهيد محمد سعيد رمضان البوطي - رحمه الله - وجدها تحمل الجَمِّ الغفير من العظات والعبر، والكثير من الاستنباطات في الأحكام، وليس فحسب استنباطات في الأحكام فقط كما يقول البعض: أن الاستنباط يكون مقتصرًا بالأحكام فقط، بل لقد وجدها متنوعة له في الأحكام والسلوك والعقيدة لذا جاء هذا المقال يهدف إلى دراسة الاستنباط عند البوطي في الأحكام، والعقيدة والسلوك وفي ضوء ذلك فقد تكونت هذه الورقة من مطلبين هما:

المطلب الأول: نبذة مختصرة عن محمد سعيد رمضان البوطي

أولاً: اسمه

هو محمد سعيد رمضان بن عمر بن مراد البوطي، المشهور بمحمد سعيد رمضان البوطي،¹ وحيداً في نشأته، فلم يجد الباحث له نسبا يصل إلى الجد الخامس أو السادس، ولقد سماه بهذا الاسم هو الشيخ: سعيد المشهور الملقب "بشيخ سَيِّد".²

ثانياً: مولده وحياته العلمية والدعوية، ووفاته

ولد عام 1929م الموافق 1347هـ في قرية تسمى عين ديوار في شمال سوريا. وقد ارتبطت حياة البوطي من أول حياته بأبيه ملا رمضان ارتباطاً وثيقاً فبعد أن ارتبط أبوه بمسجد الرفاعي في دمشق كان يحضر بعض الدروس، وهو في سن الخامس من عمره.³ ثم عهد به أبوه وهو في السادس من عمره إلى (امرأة فاضلة كانت تعلم الأطفال قراءة القرآن، ثم ختم القرآن نظرية خلال ستة أشهر، وبعد ختمه للقرآن نظرية، التحق إلى مدرسة ابتدائية أهلية خاصة في زقاق القرماني، قرب سوق ساروجة، وكانت تلك المدرسة التعليم فيها مقتصرًا على تعليم الدين واللغة العربية والرياضيات، ولمن يكن في تعليمه مقتصرًا على المدارس الأكاديمية بل أخذ بيده أبوه من قبل أن يناهز البلوغ.

يحكي البوطي فيقول: كان أبي معلمي الأوحد علمني مبادئ العقيدة ثم موجز من سيرة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلوم الألة من نحو وصرف، وحفظ ألفية بن مالك في النحو، فكان أبوه يفسر له كل يوم خمسة أبيات منها، وكان يلزمه أن يتقنها حفظاً في بياض النهار فحفظ الألفية كلها خلال أقل من عام، ولم

¹ ذكر هذا الاسم البوطي عندما ترجم لأبيه فقال (ولد من أبوين كرديين اسم أبيه عمر واسم جده مراد) فرأى الباحث أن يكتب اسمه بهذه الصفة الصحيحة، لكي يتبين الاسم الأصلي من الاسم المشهور. انظر البوطي، محمد سعيد رمضان. 28. آذار 1995م. هذا والدي القصة الكاملة لحياة ملاء رمضان البوطي. من ولادته إلى وفاته. دمشق، سوريا. دار الفكر. ص13.

² البوطي، محمد سعيد رمضان. الشيخ ملا رمضان البوطي. موقع نيسم الشام، www.naseemalsham.com. ت 8 / 3 / 2012م، تراجم وأعلام/ ص6.

³ المصدر نفسه، ص47.

يكن قد ناهز البلوغ ثم سلمه أبوه أصغر تلميذ إلى شيوخ معهد التوجيه الإسلامي، وأكثر له من النصيحة والتوجيه وأخبره عن آماله التي يعلقها عليه، وكان مما قاله أبوه: أعلم يا بني لو عرفت أن الطريق الموصل إلى الله يكمن في كسح القمامة من الطريق لجعلت منك زبالا، ولكنني نظرت فوجدت أن الطريق الموصل إلى الله هو العلم به، وبدينه، فمن أجل ذلك قررت أن أسلك بك هذا الطريق، وشدد عليه أن لا يجعل قصده من دراسة هذا العلم أي شهادته أو وظيفته.

وبعد أيام مضى به أبوه إلى دار الشيخ حسن حبنكة - رحمه الله - وتركه أمانة بين يديه، وفي معهده، ومضى عائدا إلى شأنه.⁴ ثم درس على يد الشيخ حسن حبنكة كثيرا من الكتب وكان يعود يوم الثلاثاء إلى أبيه يدرس في البلاغة والنحو والصرف والمنطق، وبعد ذلك رغبه أستاذه بحفظ القرآن الكريم فحفظه، ثم في عام 1954م ذهب إلى القاهرة لاستكمال دراسته الجامعية في الأزهر، ثم حصل على دبلوم التربية من كلية اللغة العربية في الأزهر عام 1956.

وأصبح معيدا بكلية الشريعة في جامعة دمشق، ثم عين مدرسا في كلية الشريعة جامعة دمشق فأستاذا مساعدا فأستاذا، وفي عام 1975 عين وكيلا للكلية وعام 1977 عين عميدا لها ثم رئيسا لقسم العقائد والأديان وبقي متقاعدا ومتعاقدا مع الجامعة حتى استشهاده.⁵

ولقد اتخذ الشيخ دمشق مقرا لدعوته الفكرية، يستقطب بها الشباب، ويبين لهم دعوة الإسلام، ووسطيتها الفكرية، ويحارب الظلم سواء في الحاكم أو المحكوم، أو الرئيس أو المرؤوس، وييسط لهم مسائل الفقه، سواء في الجامعات أو المساجد أو المجلات أو القنوات الفضائية أو المحافل الإسلامية سواء على المستوى الداخلي أو المستوى الخارجي، وله العديد من المقالات، ولقد وجد الباحث حياته الدعوية تتمثل في:

دعوته في الدراسات الأكاديمية الجامعية، والمساجد، والمؤتمرات الدولية

فقد عين في عام 1958م مدرسا للتربية الدينية في حمص، ثم أصبح معيدا في كلية الشريعة بجامعة دمشق، في عام 1965م عين مدرسا في كلية الشريعة جامعة دمشق فأستاذا مساعدا، فأستاذا، وفي عام 1975م صار وكيلا للكلية ثم في عام 1977م عين عميدا لها، ثم رئيسا لقسم العقائد، والأديان.

أما دعوته في المساجد الدينية: فقد كان له الدور البارز في بيوت الله عز وجل، في خلال الفترة الأكاديمية عام 1981م كان بعيدا عن المحافل العامة، ومكتفيا بالحقل الأكاديمي بالإضافة إلى درسين أسبوعيين في مسجد السنجدار في دمشق يستقطب فيه الكثير من شباب دمشق، وما حولها، ثم انتقل بسبب

⁴ المصدر نفسه، ص 56-59.

⁵ البوطي، محمد سعيد رمضان. نبذة عن حياة الشيخ محمد سعيد رمضان. نيسم الشام www.naseemalsham.com. ص 3، 4.

ضعف المكان إلى مسجد تنكز، فمسجد الإيمان، وما زالت دروسه قائمة إلى يوم استشهاده رحمه الله ثم شرح في ذلك الوقت الحكم العطائية.

أما دعوته في المحافل والمؤتمرات الدولية، فقد شارك في الملتقى الفكري الإسلامي في الجزائر لسنوات عديدة. حاضر في معظم الدول العربية والغربية، وشارك كمستشار في بعض لقاءات المجمع الفقهي الإسلامي، صار عضواً في هيئة المحاسبة والمرجعية للمؤسسات المالية الإسلامية، وعضواً في جمعية نور الإسلام في الغرب/ فرنسا، عضواً في مؤسسة طابا / أبوظبي، مشرفاً على النشاط العلمي في الجامع الأموي بدمشق.⁶

الدعوة المتمثلة مع الحكام ومع بعض المفكرين في حياته الدعوية

فلم تكن وقفات البوطي مع الحكام ووقفات لأجل منصب أو نيل شهرة أو تحصيل مال وإنما كانت دعوة شرعية فلم يتوقف عن نصح الحاكم، وكان له ووقفات مع الحكام في سورية سرا وجهراً لا سيما فيما يتعلق بالصلاة في الجيش، والوقوف بوجه بعض المسلسلات، وله موقف بارز من طرد المنقبات من بعض الدوائر الحكومية، ومناهج التربية الإسلامية، واللغة العربية، وله مواقف دعوية مع الرئيس حافظ الأسد وكان ثمارها إذ أطلق سراح عدد كبير من المعتقلين.⁷

أما موقفه مع بعض المفكرين، فلم تكن فيها نوع من المجاملة بل كانت مواقف دعوية ووعظ وإرشاد، وتصحيح للمسارات الشخصية، فكان يعتب على بعض المفكرين الإسلاميين انصرفهم عن العبادات، والأذكار، التي هي الزاد الأول في طريق الدعوة إلى الله، ويناقش العمل على ترويح كلمة الفكر الإسلامي والمفكرين الإسلاميين، وله في ذلك وجهة نظر معروفة ويتمتع بروح ورعة مغمورة بالخشية، ويلاحظ هذا في كثير من دروسه، ومحاضراته.⁸

وفاته

بعد ما سُمِّي بثورات الربيع العربي التي اجتاحت بعضاً من الدول العربية في الشرق الأوسط، ومنها بلاد الشام سوريا، اتخذ البوطي - رحمه الله - موقفاً ذات الموقف الذي اتخذه من أحداث الجزائر الذي كان سبباً في إيقافها، فقد كان له موقفاً واضحاً، وصريحاً تفرد به عن غيره ابتعد فيه عن أسلوب التحريض، دأب فيه على معالجة أسباب سفك الدماء مستنداً في كل ما ذهب إليه إلى الدليل الشرعي، ووجه النصح لكلا الطرفين،

⁶ المصدر نفسه، ص 3، 4.

⁷ المصدر نفسه، ص 4.

⁸ المصدر نفسه، ص 5.

فكانت فرصة لخصومه للنيل منه، والقيام بمحاولات حثيثة لتشويه صورته، لكن الله أنزله المنزلة اللائقة به عندما اختاره شهيدا.

مساء يوم الخميس 21 / آذار 2013م الموافق 5 جماد الأول 1434هـ في خاتمه يتمناها كل مسلم عاقل في مجلس وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَعَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ)⁹ عندما كان يلقي درسه في تفسير القرآن الكريم في مسجد الإيمان بدمشق مع حوالي خمسين من طلبة العلم الشرعي.¹⁰

المطلب الثاني: تعريف الاستنباط، وقواعده، وتطبيقاته عند البوطي

إن الاستنباط لم يكن على عهد النبوة، بل كان الصحابة رضوان الله عليهم يتلقون الأحكام مباشرة من النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أخبر البوطي عن سبب عدم استنباطهم فقال: لقد كان الوحي هو الذي يمنع تسرب الخلاف إلى الصحابة، في استنباط الأحكام، الفقهية، من بعض النصوص، القرآنية والأحاديث النبوية، حتى إذا صادفوا حكماً لم يعرفوه عَرَفُوهُ تَلَقَاتِيَا من رسول الله صلى الله عليه وسلم.¹¹

فبعد موت المشرع صلى الله عليه وسلم، ظهرت كثيرا من المسائل التي كانت لم تخطر على بال في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فَهَيَّأَ اللهُ الْمُجْتَهِدِينَ الْقَدَمَاءَ وَالْمُعَاصِرِينَ الْمُتَمَكِّنِينَ مِنْ مَعْرِفَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَصُولِ الْفَقْهِ، وَوَسَائِلِ الْفَهْمِ كَاللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ، وَمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ، وَالْحَيَاةِ وَالنَّاسِ الْقَادِرِينَ عَلَى اسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، وَتَبْيِينِهَا لِلنَّاسِ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ الْمُعَاصِرِينَ الدُّكْتُورَ مُحَمَّدَ سَعِيدَ رَمَضَانَ الْبُوطِي، وَخَيْرِ شَاهِدٍ عَلَى ذَلِكَ كَتَبَهُ مَلِيَّةٌ بِالْإِسْتِنْبَاطَاتِ وَأَخْصَ بِذَلِكَ كِتَابَهُ فَقَهَ السِّيْرَةَ النَّبَوِيَّةَ. فلذا قسمت المبحث إلى مطلبين هما:

أولاً: تعريف الاستنباط

الاستنباط لغة مأخوذ من كلمة نَبَطَ وَيَنْبِطُ وَيَنْبِطُ وَنُبُطًا: نَبَعَ الْبُئْرُ: اسْتَخْرَجَ مَاءَهَا.¹² وفي المعجم الوسيط: نبط الشيء نبطا ونبوطا ظهر بعد خفائه يقال: حفر الأرض حتى نبط الماء وجد في التنقيب حتى نبط المعدن والشيء نبطا أظهره وأبرزه ويقال: نبط العلم والحكمة استخرجهما وبثهما بين الناس.¹³ وقال في تاج العروس:

⁹ الإمام مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم. بيروت: دار الجيل\دار الأفاق الجديدة. ج8/ 71.

¹⁰ نيسم الشام، www.naseemalsham.com. نبذه عن حياة العلامة محمد سعيد رمضان البوطي.

¹¹ البوطي، محمد سعيد رمضان. قضايا ساخنة. ص125.

¹² الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب. القاموس المحيط. ص889.

¹³ مصطفى، إبراهيم. الزيات، أحمد. عبد القادر، حامد. النجار، محمد، مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط. دار الدعوة. ج2/ 897.

النباط بالكسر، هو استنباط الحديث واستخراجه.¹⁴ وفي تهذيب اللغة: التَّبْطُ: الماء الذي ينبط من قعر البئر إذا حُفرت، وقد نبط ماؤها ينبط نبطا ونبوطا وأنبتنا الماء، أي استنبطناه وانتهينا إليه.¹⁵

وقال في اللسان: الاستنباط الاستخراج واستنبط الفقيه إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه قال الله عز وجل لعلمه الذين يستنبطونه منهم.¹⁶

أما الاستنباط في الاصطلاح: فقد عرفه الشوكاني فقال: استخراج الدليل عن المدلول، بالنظر فيما يفيد من العموم أو الخصوص، أو الإطلاق أو التقييد، أو الإجمال أو التبين في نفس النصوص، أو نحو ذلك مما يكون طريقا إلى استخراج الدليل منه.¹⁷ وقيل: هو الاستخراج، واسم لكل ما استخرج حتى تقع عليه رؤية العيون أو معرفة القلوب، والاستنباط في الشرع نظير الاستدلال والاستعلام.¹⁸

وقال عنه أبو زكريا الأنصاري الشافعي: استخراج المعاني من النصوص بفرط الذهن وقوة القريحة.¹⁹ وعرفه منصور بن محمد المروزي، فقال: استخراج المعنى المودع من النص حتى يبرز ويظهر.²⁰ فالذي يبدو أن التعريفات اللغوية والاصطلاحية للاستنباط مختلفة في الألفاظ متحدة في المعنى والمدلول.

ونستطيع أن نقول إن الاستنباط هو: عملية إدراكية تعتمد على قدرة المجتهد المتمكن بفهم القرآن والسنة النبوية، وأصول الفقه الإسلامي، والمطلع على التأريخ الإسلامي، وجميع وسائل الفهم الموصلة له، والمطلع على حياة الناس الدينية والاعتقادية والاقتصادية والسياسية.

أما الدكتور البوطي فلم يجد الباحث أنه وضع تعريفا خاصا للاستنباط في كتبه بل وجد الباحث من خلال اطلاعه على كثير من الاستنباطات، فقد أتاح للباحث أن يستنبط الحق عند تعارض الخبر مع القياس، فقال: ولا حرج أن يجتهد الباحث في استنباط الحق عند ذلك إذا توفرت لديه وسائل الاجتهاد وتحلى بدين قويم وإخلاص متين لا يتركان للأهواء سبيلا إلى قلبه وفكره.²¹

¹⁴ الزبيدي، أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني. تاج العروس من جواهر القاموس. دار الهداية، باب: ن ث ط. ص/135.

¹⁵ الأزهرى، ابو منصور محمد بن أحمد. 2001م. تهذيب اللغة. تحقيق: محمد عوض مرعب. بيروت: دار النشر. دار إحياء التراث العربي. ط (1) ج/16 /249.

¹⁶ ابن منظور، محمد بن مكرم بن منظور الأفرقي المصري. لسان العرب. بيروت: دار صادر. ط (1). ج 17 /410.

¹⁷ الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. 1419هـ /1999م. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول المحقق: أحمد عزو عناية. دار الكتاب العربي. ط (1). ج 2 /98.

¹⁸ بلوز، محمد. تربية ملكة الاجتهاد من خلال بداية المجتهد لابن رشد. إشراف: الدكتور أحمد البوشيخي، بحث لنيل درجة الدكتوراه في الدراسات الاسلامية. ص/269.

¹⁹ الأنصاري، شيخ الإسلام. أبي يحيى زكريا الشافعي. طريقة الحصول على غاية الوصول. ص5.

²⁰ المروزي، أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد السمعاني التميمي الحنفي الشافعي. 1418هـ /1999م. قواطع الأدلة في الأصول. بيروت لبنان: دار الكتب العلمية. ط (1).

²¹ البوطي، محمد سعيد رمضان. ضوابط المصلحة في الشريعة الاسلامية. 1965م. مؤسسة الرسالة. ص/179.

من هنا نستطيع نقول أن مفهوم الاستنباط عند البوطي هو مطابق للمفهوم الذي سار عليه العلماء من حيث بناء العام على الخاص وحمل المطلق على المقيد، والتأويل المناسب للشريعة الإسلامية غير أنه شرط في ذلك أن يكون المجتهد يتحلى بدين قويم وإخلاص متين حتى لا توجد طريق ومسلك للهوى إلى قلب وفكر المجتهد ويبدو أن هذا ما نفتقره اليوم كثر فيه المجتهدون وضاع الإخلاص، وغرض البوطي من هذا الربط هو لتوجيه الإنظار وللتذكير، أن جميع أعمالنا مرتبطة بمعرفة الله، ولن تظهر المعرفة الربانية إلا إذا وجد التحلي بالدين القويم، والإخلاص المتين في اجتهاداتنا وفتاونا، كيف لا وقد سار على الاستنباط عند تأليفه كتاب فقه السيرة النبوية، فقال: فقد فضلت أن أسير في كتابة هذه البحوث على المنهج المدرسي القائم على استنباط القواعد والأحكام، مبتعدا عن المنهج الأدبي التحليلي المجرد، وإن كان لكل مزيتة وفائدته، وذلك لأن المجال الذي أقدم فيه الكتاب هو المجال الجامعي.²²

ثانيا: قواعد الاستنباط

تطرق بعض العلماء للقواعد منهم الشيخ عبد الله بن يوسف الجديع، حيث ذكرها بوضوح، فمن تلك القواعد التالي:

1. بناء العام على الخاص، فينظر إن كان أحد النصين عاما، وكان الآخر خاصا، فيخرج ذلك الخاص من العموم

2. حمل المطلق على المقيد بالنظر إلى ما بين الدليلين من الإطلاق والتقيد.

3. تأويل أحد الدليلين على معنى مناسب من غير تكلف كتعليقه بظرف أو صفة.²³

لا شك أن البوطي سار على هذه القواعد في استنباطه للأحكام والقواعد، ويفهم من ذلك من خلال قوله: أن الاستنباط يكون ممن توفرت لديه وسائل الاجتهاد، وقد ذكر الباحث ذلك سابقا في تعريف الاستنباط عند البوطي.

ثالثا: تطبيقات الاستنباط عند البوطي

المطلع على كتب البوطي يجد أن الأمثلة التطبيقية الاستنباطية التي تكلم عنها لم تكن في جهة معينة ولا في طريق محدودة من التشريع الإسلامي بل كانت متنوعة، بين الأحكام والاعتقاد والسلوك، ولقد أكد ذلك فقال:

²² البوطي، محمد سعيد رمضان. فقه السيرة النبوية، مع موجز لتأريخ الخلافة الراشدة، دراسات منهجية علمية لسيرة المصطفى صلى الله عليه وسلم وما تنطوي عليه من عظات ومبادئ وأحكام. بيروت: دار الفكر المعاصر. دمشق. سوريا: دار الفكر. ص14.

²³ الجديع، الشيخ عبد الله بن يوسف. تيسير علم أصول الفقه. ص73.

لقد استنبطت من أحداث السيرة النبوية طبقاً لهذه القواعد أحكاماً كثيرة منها ما يتعلق بالاعتقاد واليقين ومنها ما يتعلق بالتشريع والسلوك.²⁴ لذلك أحب أن يذكر الباحث لكل نوع مثال تطبيقي هما كالتالي:

- النوع الأول: مثال تطبيقي في الأحكام الشرعية.
- النوع الثاني: مثال تطبيقي في السلوك.
- النوع الثالث: مثال تطبيقي في الاعتقاد.
- النوع الرابع: مثال تطبيقي في المصلحة.

النوع الأول: مثال تطبيقي في الأحكام الشرعية

قبل الشروع في عرض مسائل الاستنباط فقد رأى الباحث من خلال الاستقراء والمتابعة أن البوطي عند حديثه عن أحكام أو سلوك أو واقعة يذكر أولاً الحكم ثم يذكر ما استنبطه من هذا الحكم أو الواقعة فلذا بدا للباحث أن يذكر الحكم أو الدليل أو الواقعة ثم يذكر ما استنبطه من هذا الحكم أو الواقعة فجعل جميع الأنواع في مسلكين هما كالتالي:

الأول: مسلك العرض للواقعة.

الثاني: مسلك الاستنباط من الواقعة.

أولاً: مسلك العرض للواقعة

بعد حديثه عن هجرة صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبينه للعظات والعبر المستفادة منها استدل بقوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا } الأنفال: 72. ثم قال: يستنبط من مشروعة هذه الهجرة حكمان شرعيين:

الحكم الأول: وجوب الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام²⁵

واستدل برواية القرطبي عن ابن العربي: إن هذه الهجرة كانت فرضاً في أيام النبي صلى الله عليه وسلم وهي باقية مفروضة إلى يوم القيامة، والتي انقطعت بالفتح، إنما هي القصد إلى النبي محمد صلى الله عليه وسلم فإن بقي في دار الحرب عصياً.²⁶

²⁴ البوطي، محمد سعيد رمضان. فقه السيرة النبوية ص30.

²⁵ المصدر نفسه، ص191.

²⁶ القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش. 1384هـ - 1964 م الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي. القاهرة: دار الكتب المصرية. ط (2). ج5/ 350.

مسلك الاستنباط من الحكم الأول

فقد استنبط من الحكم الأول فقال: ومثل ذلك دار الحرب في كل مكان لا يتسنى للمسلم فيه إقامة الشعائر الإسلامية من صلاة وصيام وجماعة وأذان، وغير ذلك من أحكامه الظاهرة. ويقصد أنه يجب عليه الهجرة واستدل بقوله تعالى: { إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا } النساء: 97-98.²⁷

الحكم الثاني: وجوب نصره المسلمين بعضهم لبعضهم، مهما اختلفت ديارهم وبلادهم

واستدل بما اتفق عليه العلماء أن المسلمين إذا قدروا على استنقاذ المتسضعفين أو المأسورين أو المظلومين من إخوانهم المسلمين، في أي جهة من جهة الأرض، ثم لم يفعلوا ذلك فقد باؤوا بإثم كثير. واستدل أيضا بقول أبي بكر بن العربي: إذا كان في المسلمين أسرى أو مستضعفون فإن الولاية معهم قائمة والنصرة لهم واجبة بالبدن، بأن لا تبق منا عين تطرف حتى نخرج إلى استنقاذهم إن كان عددنا يحتمل ذلك أو نبذل جميع أموالنا في استخراجهم حتى لا يبق لأحد درهم من ذلك.²⁸

مسلك الاستنباط من الحكم الثاني

فقال: وكما تجب موالة المسلمين بعضهم لبعضهم، فإنه يجب أن تكون هذه الموالة فيما بينهم، ولا يجوز أن يشيع شيء من الولاية أو التناصر أو التآخي بين المسلمين وغيرهم. واستدل بقوله تعالى: { وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ } الأنفال: 73.

مسلك العرض الثاني

يقول البوطي: إن الخروج على قادة المسلمين وحكامهم خروج محرم، وافتئات على شرع الله وأمره، وإن كانوا ظلمة ما لم يعلن واحد من هؤلاء القادة كفرا صريحا بالله عز وجل، ثم أشار إلى الذين يعتون قادة المسلمين بالكفر بحجة أنهم لا يحكمون بما أنزل الله بأنهم يقولون: أنه يجب ملاحقة الموظفين الذين تحت أيديهم من شرطة وجنود وعمال، ويفتون بذلك فيقولون: يجزئ في حقهم ما يجزئ في حق رؤسائهم الذين يستخدمونهم ويستعينون بهم.²⁹

²⁷ البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي. فقه السيرة النبوية. ص 191.

²⁸ المصدر نفسه، ص 192.

²⁹ البوطي، محمد سعيد رمضان. الجهاد في الإسلام كيف نفهمه؟ وكيف نمارسه؟ 1414 هـ / 1993 م. بيروت - لبنان: دار الفكر المعاصر. دمشق - سورية: دار الفكر، ط (1). ص 159

والخلاصة من ذلك أنه لا يجوز سلب صفة الإسلام أو الإيمان عنهم لمجرد كونهم موظفين أو أجراء أو جنود تحت سلطة حكامهم والمتنفذين بشؤونهم، فمن أين استنبط البوطي هذا الكلام؟ سيجاب عليه في مسلك الاستنباط.

مسلك الاستنباط من العرض الثاني

مما أشار إليه البوطي، أنه لا يجوز نزع صفة الإسلام أو الإيمان عن الموظفين أو الأجراء أو الجنود الذين تحت سلطة حكامهم ومتنفذهم فقد استنبط ذلك من قصة حاطب بن أبي بلتعة حيث فقد كان من أبرز الأعوان لمشركي قريش يوم فتح مكة، ولقد قدم لهم وهم كفار حرييون من المساعدة والعون، ما لا يقدم مثله جل من يسميهم اليوم هؤلاء الناس: أعونا للظلمة، ثم قال: ومع ذلك علم الرسول صلى الله عليه وسلم بالذي فعله حاطب فلم ينزع عنه صفة الإسلام، ولم يحكم عليه بقتل ولا بأي إيذاء لما علم أنه مؤمن بالله ورسوله، ثم قال: إن ما قدمه من العون للمشركين لا يحمل دلالة قاطعة على كفره.

يقول البوطي: إذن فإذا لم يكن هذا الذي أقدم عليه حاطب بن أبي بلتعة مكفراً، ولم يكن موجبا لتصنيفه مع مشركي قريش، لئعدّ واحدا من الحريين مثلهم، ومن ثم لم يعامله رسول الله إلا معاملة المؤمن الصادق في إيمانه، فكيف وبأي وجه يصح أن يصنف من يسمون اليوم بالشرطة أو الدرك أو الموظفين والجنود داخل دول إسلامية، مع المرتدين والكافرين، ثم يفتي بقتلهم واغتيالهم، وهم يعلنون في كل يوم ومناسبة إسلامهم.³⁰

النوع الثاني: مثال تطبيقي في السلوك

مسلك العرض

دقق البوطي في غزوة أحد، ووضح كيف انقلب النصر إلى هزيمة بسبب مخالفة أوامر رسول الله ممن اجتهد ونسي أوامر رسول الله ونزل إلى أخذ الغنائم، حتى حلّ بهم الوبال والهزيمة فقال: (لقد عادت خطيئة أفراد قليلين في جيش المسلمين، بالوبال عليهم جميعا بحيث لم ينج حتى رسول الله صلى الله عليه وسلم من نتائجها، وتلك هي سنة الله في الكون.³¹

مسلك الاستنباط

³⁰ المصدر نفسه ، ص156، 157.

³¹ البوطي، محمد سعيد رمضان البوطي. فقه السيرة النبوية. ص267.

من منطلق تدقيق البوطي في خطيئة الأفراد الذين خالفوا أمر رسول الله في غزوة أحد سُئل البوطي عن الحكمة من أن الشعوب الإسلامية تظل مغلوبة على أمرها، أمام الدول الباغية الأخرى على الرغم من أن هؤلاء كفرة وأولئك مسلمون فاستنبط البوطي الجواب بأمره بالتأمل في نسبة خطيئة أولئك الأفراد، في غزوة أحد، إلى أخطاء المسلمين المتنوعة اليوم، والمتعلقة بشتى نواحي حياتنا العامة والخاصة.³²

وكانه يريد أن يقول أن سبب تدهور الأمة الإسلامية أمام الدول الغازية هي سبب مخالفتنا لسلوكيات وأوامر النبي محمد صلى الله عليه وسلم كما خالف أوامره الصحابة في غزوة أحد.

النوع الثالث: مثال تطبيقي في الاعتقاد

مسلك العرض

فصل البوطي التوسل والتبرك بآثار النبي صلى الله عليه وسلم مستدلاً بالأحاديث الصحيحة الثابتة ومبيناً الدلالات الهامة التي يجب على كل مسلم أن يقف عندها، حتى صرح بأن التوسل بآثاره مندوب إليه ومشروع، ثم قال: مناط التبرك والتوسل به أو بآثاره صلى الله عليه وسلم ليس هو إسناد أي تأثير إليه والعياذ بالله، وإنما المناط كونه صلى الله عليه وسلم أفضل الخلق عند الله على الإطلاق، وكونه رحمة من الله للعباد.³³

فالذي يبدو أن البوطي يريد أن يوضح أن التوسل والتبرك لا يعود بفائدة على النبي محمد صلى الله عليه وسلم، كما يعتقد البعض، ويبادر إلى إنكاره سواء كان في حياته أو بعد موته.

مسلك الاستنباط

مما سبق يؤكد البوطي فيقول: إن الانسان إذا أدرك أن التبرك بالشئ إنما هو طلب الخير بواسطته، ووسيلته علمت أن التوسل بآثار النبي صلى الله عليه وسلم أمر مندوب إليه، ومشروع.³⁴

فمن هنا استنبط البوطي أنه لا فرق بين أن يكون هذا التبرك في حياته أو بعد مماته بحجة أن آثار النبي صلى الله عليه وسلم وفضلاته لا تتصف بالحياة مطلقاً، سواء تعلق التبرك والتوسل بها في حياته أو بعد وفاته، كما ثبت في صحيح البخاري في باب شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم. ومع ذلك ضل أقوام لم تشعر أفئدتهم بمحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وراحوا يستنكرون، التوسل بذاته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته، بحجة أن تأثير النبي صلى الله عليه وسلم قد انقطع بوفاة، فالتوسل به إنما هو توسل بشئ لا تأثير له البتة! ثم تسائل هل ثبت تأثير ذاتي في الأشياء في حال حياته حتى نبحت عن مصير هذا التأثير من بعد وفاته؟ ثم أجاب أنه لا يستطيع أي إنسان أن ينسب أي تأثير ذاتي في الأشياء لغير الواحد الأحد جل جلاله، ومن

³² المصدر نفسه، ص 267.

³³ المصدر نفسه، ص 355.

³⁴ المصدر نفسه، ص 354.

اعتقد خلاف هذا يكفر بإجماع المسلمين كلهم.³⁵ وهذا ما يشير البوطي إليه أنه يجب أن يعتقد كل إنسان في التوسل والتبرك.

النوع الرابع: مثال تطبيقي في المصلحة

مسلك العرض

عندما تحدث البوطي عن الضابط الثاني من ضوابط المصلحة "عدم معارضتها للكتاب" استدل على ثبوت هذا الضابط وصحته بالأدلة العقلية والنقلية، فمن الأدلة النقلية دلالة الكتاب قوله تعالى: {وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ} المائدة: 49.

ومن أوضح الأدلة التي استدل بها من السنة النبوية على هذا الشرط ما رواه ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امراته بشريك بن سمحاء عند النبي صلى الله عليه وسلم، وساق ابن عباس حديث اللعان، قوله: عن زوجة أمية أبصروها فإن جاءت به أكحل العينين سابغ الليتين خدلج الساقين فهو لشريك بن سمحاء، وإن جاءت به كذا وكذا فهو لهلال بن أمية فجاءت به على النعت الأول فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي ولها شأن، أي يقيم عليها الحد والله أعلم ولكن كتاب أسقط كل قول وراءه.³⁶

مسلك الاستنباط

فالناظر في ما مضى من مسلك العرض يريد أن يقول: ليس كل مصلحة يعمل بها ويأخذ بها بل لا بد من عرضها على النصوص القرآنية والسنة النبوية، فمن حديث هلال بن أمية الذي قذف زوجته استنبط البوطي أن المجتهد إذا توهم المصلحة في حكم ما ليس له اتباع تلك المصلحة إذا كان في ذلك تجاوز عن حكم قضى به كتاب الله حتى وإن كان المجتهد رسول الله صلى الله عليه وسلم.³⁷

الخلاصة والنتيجة

هدف البحث إلى دراسة وتطبيق حول الاستنباط عند البوطي، وقد توصل الباحث إلى جملة نتائج، أبرزها:
 i. البوطي شخصية معاصرة معتبرة، ومؤثره لها ثقلها ووزنها في المجتمع الإسلامي، ويعرف ذلك من خلال الاطلاع على حياته العلمية والدعوية.

³⁵ المصدر نفسه، ص 354.

³⁶ البوطي، محمد سعيد رمضان. ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية. ص 130، 131.

³⁷ المصدر نفسه، ص 131.

- ii. لا حرج عند البوطي أن يستنبط الباحث الحكم الشرعي إذا توفرت لديه وسائل الاجتهاد المعروفة عند العلماء والفقهاء غير أن البوطي أضاف للمجتهد المستنبط أن يتحلى بدين قويم واخلص متين لا يتركان للأهواء سبيلا إلى قلبه وفكره.
- iii. واقع النبي محمد صلى الله عليه وسلم متمثل في الأحكام والاعتقاد واليقين والسلوك، فلم يكن الاستنباط خاصا بالأحكام الشرعية فقط كما يتوهم البعض، بل يتمثل الاستنباط في الأحكام والاعتقاد والسلوك والآداب.
- iv. من أروع منهجية البوطي في الاستنباط يبدأ بذكر الدليل أو الواقعة ثم يتطرق إلى الاستنباط من الدليل أو الواقعة وذلك مما يوفر للقارئ الفهم واليسر والسهولة في أخذ وتتبع الأحكام الشرعية.

BIBLIOGRAPHY

- Al-Ansariyy, Zakariyya. N.d. *Tariqat al-Husul °Ala Ghayat al-Wusul*. N.p: n.pb.
- Al-Azhariyy, Muhammad bin Ahmad. 2001. *Tahdhib al-Lughah*. Beirut: Dar al-Nashr.
- Baluz, Muhammad. N.d. *Tarbiyah Malakat al-Ijtihad Min Khilal Bidayat al-Mujtahid Li Ibn Rushd*. (Ph.D Thesis).
- Al-Butiyy, Muhammad Sa°id Ramadan. 1995. *Hadha Walidi al-Qissat al-Kamilah Li Hayah Mulla' Ramadan al-Butiyy Min Wiladatih Ila Wafatih*. Damascus: Dar al-Fikr.
- _____. N.d. *Qadaya Sakhinah*. N.p: n.pb.
- _____. 1965. *Dawabit al-Maslahah Fi al-Sharicat al-Islamiyyah*. N.p: Mu'assasat al-Risalah.
- _____. N.d. *Fiqh al-Sirat al-Nabawiyyah Ma°a Mujaz Li Ta'rikh al-Khilafat al-Rashidah Dirasah Manhajiyyah °Ilmiyyah Li Sirat al-Mustafa SAW Wa Ma Tantawi °Alayh Min °Izat Wa Mabadi' Wa Ahkam*. Beirut: Dar al-Fikr.
- _____. 1993. *Al-Jihad Fi al-Islam Kayfa Nafhamuhu Wa Kayfa Numarisuhu*. Beirut: Dar al-Fikr al-Mu°asir.
- Al-Fayruzabadiyy, Muhammad bin Ya°qub. N.d. *al-Qamus al-Muhit*. N.p: n.pb.
- Ibrahim Mustafa, Ahmad al-Zayyat, Hamid °Abd al-Qadir & Muhammad al-Najjar. N.d. *al-Mu°jam al-Wasit*. Cairo: Dar al-Da°wah.
- Ibnu Manzur, Muhammad bin Mukarram. N.d. *Lisan al-°Arab*. Beirut: Dar Sadir.
- Al-Jadi°, °Abdullah bin Yusuf. N.d. *Taysir °Ilm Usul al-Fiqh*. N.p: n.pb.
- Al-Marwaziyy, Mansur bin Muhammad bin °Abd al-Jabbar bin Ahmad al-Sam°aniyy. 1999. *Qawati° al-Adillah Fi al-Usul*. Beirut: Dar al-Kutub al-°Ilmiyyah.
- Muslim bin al-Hajjaj. N.d. *al-Jamic al-Sahih al-Musamma Sahih Muslim*. Beirut: Dar al-Jayl.
- Al-Qurtubiyy, Muhammad bin Ahmad bin Abi Bakr bin Farah. 1964. *Al-Jam° Li Ahkam al-Qur'an Tafsir al-Qurtubiyy*. Cairo: Dar al-Kutub al-Misriyyah.
- Al-Shawkaniyy, Muhammad bin °Aliyy bin Muhammad. 1999. *Irshad al-Fuhul Ila Tahqiq al-Haqq Min °Ilm al-Usul*. N.p: Dar al-Kitab al-°Arabiyy.
- Al-Zabidiyy, Muhammad bin Muhammad bin °Abd al-Razzaq al-Husayniyy. N.d. *Taj al-°Arus Min Jawahir al-Qamus*. N.p: Dar al-Hidayah.

Internet

www.naseemalsham.com